

الشرح الثاني لكتاب الحج من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 91

محمد بن صالح العثيمين

طيب ولكن متى زال العذر وجب الالتزام بهذه القاعدة الثانية متى زال العذر وجبل الفزع فاذا كان نسيانا وتذكر يجب ان يلتزم فاذا كان مثلاً غطى رأسه ناسية ثم ذكر - 00:00:01

ماذا يجب عليه ان يكشفه واذا تطيب ناسيا ثم ذكر يجب ان يغسله فاذا قال قائل كيف يصل وقتي؟ اذا غسل تلوث ابتداء قلنا هذا التلوث لازالة الطيب وليس لاستبقاء الطيب - 00:00:32

كما ان الانسان اذا اذا تغوط يمس الغائط بيده ليش لازالته ففرق بين ان يتطيب لازالة الطيب. نعم. ففرق بين ان يعلق الطيب بيده لازالة الطيب وبين ان يتقصد ذلك - 00:00:55

طيب الى القاعدة الثانية ما هي اذا زال العذر وجب الالتزام طيب انسان ما يدري يظن ان الانسان يجوز ان يغطي رأسه اذا اعترضت الشمس فجاءه رجل وقال يا فلان ليش - 00:01:14

لا يجوز هل يجب عليه ان يزيله نعم يجب ان يكشف رأسه وهكذا بقية المحظورات في كل عبادة متى زال العذر وجب الالتزام. طيب نرجع الى كلام المؤلف يقول رحمه الله ويسقط بنسيان فدية لبس - 00:01:38

يعني لو لبس الانسان قميصه او سراويل او عمامة او خفا ناسيا سقطت الفدية وهذا مبني على ايه على القول بوجوب الفدية اما اذا لم نقل بوجوب الفدية فلا اشكال فيها اصلا لا تجب عليه - 00:02:02

طيب اه كذلك الطيب لو نسف تطيب سقطت الفدية كذلك تغطية الرأس له ناس يغطى رأسه سقطت الفدية والثالث رابع دون وطء اذا ثلاثة اللبس والطيب تغطية الرأس ومثله النقاب للمرأة - 00:02:25

ولبس القفازين لان المعنى واحد دون وطء وصيد وتقليل وحلق هذه اربعة لا تسقط لا بالنسيان ولا بالجهل ولا بالاكراه الا ما سبق ويأتي لو ان الانسان وطئ جاهلة - 00:02:58

لا يدري ان الوطأ حرام وكون المحرم لا يدري ان الوضع حرام بعيد. لكن قد يطأ متأولاً مثال انسان بعد ان انصرف من عرفة وبات في مزدلفة ظن ان قول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الحج عرفة - 00:03:28

وقوله لعرة بن المضرس وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا او نهارا فقد تم حجه وقد التفت ظن ان الحج انتهى فجامع ليلته فجامع زوجته ليلة ليلة العيد في مزدلفة - 00:03:58

عليه الفدية هؤلاء على كلام المؤلف عليه الفيديو لماذا عليه في الجنة قالوا لانهم اتلاف لانه اتباع وجدنا قالوا لانه لو كانت بكرا لاتلف ذكرتها لكن هذه له اربعين سنة معه - 00:04:16

ما هي بك ويقول نعم نحمل هذا على هذا وهذا كما ترى ضعيف جدا وقالوا ان وطأ المرأة بشبهة يوجب المهر والشبه جهة فلما اوجب المهر يوجب الفدية والفرق ظاهر - 00:04:44

الوطئ بشبهة اذا اوجبنا فيه المهر فالمهد لمن لكن لحق ادمي حق ادمي اما حق الله عز وجل فالله تعالى اوسع عفوا من خلقه فيسقط بالجهل طيب الثاني الصيد لو ان انسان صاد - 00:05:10

فردا محرما في الاحرام ناسيا عليك الجزم لماذا؟ قالوا لانه اتلاف والاتلاف يستوي فيه الجاهل والناسي فنقول نعم اتلاف حق ادمي واضح انه يصل فيه الجهل والناس لكن اذا كان الحق لله - 00:05:42

وقد عفا عز وجل عن عباده اذا وقع منه وقعت منه مخالفة نسيانا كيف نزيل وكيف نلزمه والاية صريحة ومن قتله منكم متعمدا وهذا

لم يعتمد نسي انه محرم او نسي ان ان الصيد حرام - 00:06:14

هذا نعم ما هو اللي يقول لانه اتلاء طيب تقليد تقديم الظهر لو ان انسان مثل ما يفعل بعض الناس الان يعضد قفوره ولا لا يشوفون الناس نعم انسان ناسي قام يعض الظهر ويعض الابهام - 00:06:40

دبابة ثم الوسطى ثلاث ثلاثين دم بيندم وهو ناس فقال له صاحبه لهم ليش نسيتم اني محرم يقول يلزمك يلزمك شاب وهو ناسي ليش قالوا لانه وش يسوى الظهر نعم لا شيء - 00:07:06

بل انتم تقولون اننا الحقنا تحريم حلق الاذكار بالترفة بالطيب ونحوه والطيب تقولون انه اذا تطيب ناسيا لا شيء عليه فمن عجب ان يكون الفرع اشد من من الاصل ومعلوم لكل احد - 00:07:40

ان الاظفار ما لها قيمة واننا ان منعنا منها فمن اجل ايش الترفه والترفع من اقوى ما يكون ترفها الطيب وقد سقطت فديته بالنسيان فهذا من باب اولى طيب اه - 00:08:05

والحلق لو ان انسان نسي وحلق شعرة من نعم شعر من رأسه واقله كم كلام الفقراء رحمهم الله او من اي بدنه او من اي مكان من بدنه ناسيا فعليه الفدية. لماذا - 00:08:29

قال لانه يقال هذا اتلاف ما لا قيمة له بل اتلاف ما ينبغي اتلافه احيانا تشعر الان هو الابط مثلاً اذا قمنا بالتعميم فالحاصل يا اخواننا انك ان القول الضعيف - 00:08:51

كلما قلبته ازداد ضعفا وتبين انه ليس له اصول يبنني عليه وعندنا قاعدة والحمد لله اعظم من الجبل واقوى من الحجارة وهي قول الله تبارك وتعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا - 00:09:09

فقال الله تعالى قد فعلت وما دام هذا كلام الله عز وجل فلا قول لاحد بعد قول الله ورسوله ثم قال وكل هدي او اطعام نعم يا اهل تبعت اذا رجع اذا رجعت نعم اذا رجع الى - 00:09:33

الظاهر لا انه واجب على التراحم انه واجب على التراخي لكن ينبغي ان يبادر لان الانسان لا يدري ما يعرض له المرأة مكان لي حاجة ايش؟ منهجه ما هي الحاجة - 00:09:56

لبس القفازين للمرأة لحاجة ما هي الحاجة ايش ها مم يا مال تستر بكم العباتي نعم لا عجز خمس نرجع في الهيبة ولا لا؟ هنا طيب نعم محمد المحصول اذا رد الى وطنه باحرامه - 00:10:22

ما يرد لانه المحصور اذا تعذر عليه الوصول الى مكة يتحلل يلبس ثيابه العادية ويذبح الاهلي للمخالفات هذي محصر يتحلل والحمد لله ومثل هؤلاء الذين يفعلون مخالفات ينبغي لهم ان - 00:11:04

يشته انحبسني حابس فمحلي حيث عبستني من اجل ان لا يلزمهم دم ثم هذه المخالفات يا اخوان انا اعجب من بعض الناس لكن احب شيء الى الانسان ما منع - 00:11:34

تجده لولا المرء يمكن ما حج واذا كان ممنوعا مخالفة ولاة الامور محررات الا فيما يجب كما يجب لا يمكن ان ان يطاعون فيه ان يطاعوا فيه واما ما لا يجب - 00:11:51

فاذا نظمت الحكومة تنظيما فيه راحة الخلق فهذا حق ان ان يمتنع الناس منه والحمد لله ما دام الحج نفلا وطاعة ولي الامر واجب وكما قلنا لكم قبل ليلة اننا اذا اطعنا ولي الامر لا نطيعهم لانهم بشر هم مثلنا - 00:12:12

لكن نطيعهم لانهم اولياء امورنا وقد امرنا الله بطاعته في غير المعصية نعم اذا اختار الانسان من الصيام ويصوم عن كل انا طعامك من ستين يوم نصف نصف الصاع - 00:12:39

ها يقولون ان البر احسن من من من من غيره وان قيمة الصاع من البر تعادل قيمة الصاعين من التمر او اكثر وهذا شأن الخلاف فيه معروف فان معاوية رضي الله عنه لما قدم المدينة - 00:13:12

قال ارى مدين من هذي تساوي صاعا فتبعه الناس بهذا ولكن بعض الصحابة قال انا لا اتبعه انا لا ازال اخرجته كما كنت اخرجته على عهد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:13:36

ومنهم ابو سعيد الخدري رضي الله عنه نعم جمعة يبقى لازم اذا لازم المحرم بفعل محظور والفدية تختلف طبعا من موضع الى موضع ومن زمن الى زمن. ربما اذا اخر - [00:13:53](#)

شراء الفيزياء رخص بعض الثمن او قل بعض الثمن وهل لو اني اعتقد؟ الى متى؟ الى ما بعد الحج الى ما بعد الحج هذا اذا كان الهدى يجب ان يذبح في ايام - [00:14:13](#)

الذبح وهي يوم العيد تنتهي من بعده فلا يجوز ان يؤخر ولو اخر متعمدا لم يجزئه واما اذا لم يكن كذلك مثل فعل المحظور فله ذلك لكنه لا لا ينبغي ان يفعل الا اذا كانت الدراهم اللي معه قليلة - [00:14:29](#)

ويخشى ان يضيق عليه لا ما في بلد الى بلد ما في بتذبحه هناك افريقيا ولا بجمل طارق لا هذا في مكة دم الاحصار حيث وجد الاحصار ولهذا ذبح النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم هديه - [00:14:51](#)

في في الحديبية فعل المحظور في مكانه ويجوز في مكة ترك الواجب لازم في مكة هدي التمتع والقران لازم في مكة وانتبهوا ان ما يجب وسيأتينا ان شاء الله لكن اخونا الجمعة استعجل - [00:15:11](#)

سيأتينا ان ان مكان الذبح في هذه التمتع والحرم ولذلك لو ذبح الانسان هدي التمتع في عرفة ما يجزم وهذا قد يفعله بعض الناس يقول منى فيها ضيق بروح اطلع برا اذبحه في في عرفة واجي واتي وادخل بنا الى منى - [00:15:34](#)

هذا لا يجوز له مكان معين جزاء الصيد كذلك لابد ان يكون في الحرم ارفع وجهك اللي بيسأل. نعم اذا خطب الانسان في الحج جاهلا نعم لا يعقد عليه ينتظر حتى يحل من نسكه - [00:15:58](#)

ثم يعقد عليها اي نعم لو تزوج لوجب عليه عدل كما لو صام قضاء رمضان في ايام التشريق جاهلا فانه يلزمه اعادة المصائب نعم او اي نعم لما سمعت حديث كابن عجرة - [00:16:25](#)

مضطرون على اكواهم الفدية كيف؟ المحظور الذي ارتكبه في الاسلام قيمة الشعر هذا الشع ما له قيمة لكن انتهاك المحظور على النسيان وعلى الجهل لان المضطر يفعله متعمدا لمصلحته لمصلحة نفسه - [00:17:05](#)

نعم ارفع يدك جزاك الله خير ايش رأيك ارفع يدك يلا بعض الحيوانات يا شيخ التي يجوز اصطيادها تعيش في البر وفي البحر. تمام فماذا يقول يعني الحكم فيها؟ مثل ايش - [00:17:37](#)

البط هو يعيش في البحر في بطنه ها يعوم صحيح لكن ما يعيش في البحر لا لو انا غير ما سمعت لكن في شيء يعيشه هنا وهناك يقول العلماء رحمهم الله انه اذا كان يعيش في البر والبحر فيغلب جانب الحضر يصير ممنوع - [00:17:58](#)

فعلا ينفع الانسان خاصة يوم العيد والذي بعده بعض الناس ويتركون على مكانه وما ان لا يجزئ هذي مسألة سمعتموها بعض الناس يذبح الهدى في منى ويتركه ولا احد يأخذهم - [00:18:26](#)

نقول لا يجزئ لانه يجب ان يطعم منها الفقراء اطعم يجب والحقيقة ان الناس يعني يتركون ذلك اما كسلا واما تعب لانه مع الزحام الشديد يتعب ولكن نقول الحمد لله الامر واسع اقطع يدها - [00:18:49](#)

او رجليها خذها معك واي فقير زوجها اعطها اياها ويكفي فهمت - [00:19:13](#)